

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٧١٠ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١٧/٣/٢٦ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الجزائية الأولى بأمورية الطور بمحكمة استئناف الإسماعيلية

المختصة بنظر الجنايات الآتية :

- ١ - الجناية رقم ١١٣٩ لسنة ٢٠١٧ جنايات قسم أول شرم الشيخ المقيدة برقم ١٩ لسنة ٢٠١٧ كلى جنوب سيناء والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٧/٤/٢
- ٢ - الجناية رقم ٧٦٦ لسنة ٢٠١٧ جنايات قسم أول شرم الشيخ المقيدة برقم ١٧ لسنة ٢٠١٧ كلى جنوب سيناء والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٧/٤/٤ إلى قاعة الاجتماعات بإدارة قوات أمن جنوب سيناء بمدينة الطور حتى صدور حكم قطعى فيهما ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٧/٤/٢

صدر فى ٢٠١٧/٣/٢٧

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم